

تيسير العلام | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 26- كتاب

الصلاة | باب المرور بين يدي المصلي 2

عبدالرحمن العجلان

والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد قال المؤلف رحمه الله تعالى الحديث الخامس بعد المئة عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال اقبلت راكبا على حمار اتان - [00:00:00](#)

وانا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس بمنى الى غير جدار فمررت بين بعض الصف فنزلت وارسلت ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي احد - [00:00:27](#)

الحديث رواه البخاري ومسلم واهل السنن معنى الحديث يقول عبد الله بن عباس حبر الامة وترجمان القرآن رضي الله عنه الذي دعا له النبي صلى الله عليه وسلم لقوله اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل - [00:01:00](#)

وكان اية في تفسير كتاب الله وفهمه لاحكامه رضي الله عنه وارضاه وقد توفي النبي صلى الله عليه وسلم وابن عباس قد احتلم او لم يحتلم. يعني في حال قرب وقت الاحتلام - [00:01:28](#)

حيث قال في هذا الحديث وقد ناهزت الاحتلام والنبي صلى الله عليه وسلم في منى في حجة الوداع فبعد هذه الايام بقرابة ثمانين يوما لحق النبي صلى الله عليه وسلم بالرفيق الاعلى صلوات الله - [00:01:50](#)

الله وسلامه عليه فتوفي النبي صلى الله عليه وسلم وابن عباس في حدود الخامسة عشرة او اقل وقد توسم فيه النبي صلى الله عليه وسلم الفقه والصالح والاستقامة فدعا له بهذه الدعوة المباركة - [00:02:12](#)

وكان عليه الصلاة فكان رضي الله عنه يرجع اليه في تفسير كتاب الله وفي فهم احكامه وكما تقدم لنا ان عمر رضي الله عنه يدخله مع اشياخ الصحابة مع كبار الصحابة وهو غلام - [00:02:34](#)

لما رأى فيه من الفقه والفهم لكتاب الله جل وعلا ولسنة رسوله صلى الله عليه وسلم يقول رضي الله عنه اقبلت راكبا على حمار اتان يعني كان راكبا على حمار - [00:02:55](#)

وهذا الحمار انثى. لان الاتان هي انثى الحمير فهو يبين ان هذا حمار وليس بذكر. وانما هو انثى وانا يومئذ قد ناهزت الاحتلام. ما الغرض من هذا يقول انني اهل - [00:03:19](#)

للتعذيب واللوم والتعنيف لو انني اتيت خطأ يعني لو كان دون ذلك لقليل هذا صبي وليس بمكلف ولا يصلح ان ينام او يوبخ او يقال له اخطأت لانه صبي لكنه قال - [00:03:44](#)

الاحتلام يعني اني اهل للوم لو انني اتيت بما الام عليه ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس بمنى في منى يعني في حجة الوداع. لان النبي صلى الله عليه وسلم ما حج - [00:04:14](#)

بعد هجرته صلى الله عليه وسلم من المدينة هجرته الى المدينة الا حجة واحدة. هي حجة الوداع في السنة العاشرة من الهجرة ومن المعلوم ان فتح مكة لرسول الله صلى الله عليه وسلم كان في السنة الثامنة - [00:04:42](#)

وامر النبي صلى الله عليه وسلم ابا بكر على الحج في السنة التاسعة ولم يحج صلى الله عليه وسلم وحج عليه الصلاة والسلام في السنة العاشرة فصلاته في منى في السنة العاشرة - [00:05:09](#)

وبعدها في اول الحادية عشرة توفي صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس بمنى الى غير جدار قال بعض العلماء الى غير جدار يعني

معناه الى غير سترة والا فمن غرظ من الجدار - [00:05:31](#)

الا انه يحتاج الى الجدار للسترة بعضهم قال يصلي لغير جدار لكن السترة قد اتخذها لانه كان عليه الصلاة والسلام عنده حربة كما ورد انه اهداها اليه النجاشي فكان يتخذها سترة له في - [00:05:56](#)

الارض الفسيحة الواسعة اذا لم يكن الى جدار ركز الحربة وصلى اليها سترة له وبعضهم قال لو انه اتخذ سترة فلا حاجة الى ان يقول ابن عباس يصلي لغير جدار - [00:06:23](#)

وقد يؤخذ من هذا جواز صلاة الامام الى غير سترة في مكة وما حولها في حدود مكة لان منى من الحرم ولهذا قال بعض العلماء رحمهم الله ان الحرم كله - [00:06:48](#)

لا يحتاج الى سترة ليس المسجد الحرام وحده فقط ولا مكة وحدها وانما كل الحرم. اذا قيل كل الحرم فيشمل مزدلفة ومنى حدود ونواحي مكة الى حدود خارج الحرم بخلاف عرفات فعرافات خارج الحرم - [00:07:08](#)

الى غير جدار فمررت بين بعض الصف مر راكب على الاتان ومشى امام الصف فاخذ من هذا ان سترة الامام ان كان له سترة او لا يحتاج الى سترة سترة لمن خلفه - [00:07:34](#)

لان الصف لم يتخذوا سترة ومر ولم ينكر عليه لانه لو كان المرور ممنوع لانكر عليه ولانكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم واذا قيل ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يره لانه متقدم - [00:08:00](#)

اخبره الصحابة الذين مر بين ايديهم بان ابن عباس مر بين ايديهم فهل يؤثر هذا على صلاتهم وبعضهم قال لو لم يكن امام النبي صلى الله عليه وسلم فقد رآه فانه ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم يرى - [00:08:20](#)

من خلفه كما يرى من امامه عليه الصلاة والسلام في الصلاة فمررت بين بعض الصف فنزلت نزل في اثناء الصف ولم ينزل في طرف الصف وارسلت ترتع قالوا قال العلماء اصلها ترتعي فحذفت الياء تخفيفا. ومعنى ترتع يعني ترعى - [00:08:44](#)

تأكل من العشب وليس المراد كما يفهم البعض بانها ترتع يعني تركض وانما ترتع قال اهل اللغة بمعنى ترعى يعني تأكل ودخلت في الصف. يعني دخلت في الصف يعني في اثناء الصف - [00:09:19](#)

فلم ينكر ذلك عليه احد يعني لو كان مرور الحمار بين يدي الصف لا يجوز لا انكروا علي ولو كان مرور الرجل لان ابن عباس مرة وهو راكب مرور الرجل بين يدي الصف منكر لانكروا عليه - [00:09:46](#)

ولكن اخذ من هذا ان مرور الحمار وغيره ومرور الادمي بين يدي الصف لا يؤثر لانه لا يلزم لمن خلف الامام ان يتخذ سترة والخلاف في الامام هل اتخذ الرسول صلى الله عليه وسلم سترة؟ او لم يتخذ سترة - [00:10:13](#)

وهل لا تلزم الستر في سائر الحرم او انها تلزم الا في الا في اه عند الطواف حول الكعبة الخلاف بين العلماء في هذا رحمهم الله مشهور غريب الحديث الاتان انثى الحمير - [00:10:38](#)

وهو بفتح الهمزة وكسرها. يعني اتان وايتان يصح في الهمزة الفتح ويصح فيها الكسر والفتح اشهر اتان وبعدها تاء مثنات يعني بنقطتين وهي نعت للحمار. يعني وصف الحمار بانه انثى - [00:11:08](#)

ناهزت الحلم يعني قاربت البلوغ. يعني بلغت او لم ابلغ على وشك مراده يعني في تلك المدة وقت ما مر وهو راكب على الحمار بضم العين يعني ترتع يعني ترعى تأكل من العشب - [00:11:39](#)

قال في الصحاح ركعت الماشية اكلت ما شاءت ما يؤخذ من الحديث ان مرور الحمار بين يدي المصلي لا ينقص صلاته ولا يقطعها يعني لو كان ينقص صلاته ما اقر الصحابة رضي الله عنهم ابن عباس يمر بحماره بين ايديهم وهم يصلون خلف - [00:12:08](#)

النبي صلى الله عليه وسلم الا انهم علموا ان هذا لا يؤثر على صلاتهم ما داموا خلف الامام ان عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما حين توفي النبي صلى الله عليه وسلم كان قد بلغ او قارب البلوغ - [00:12:42](#)

لا يجزم بانه بلغ وانما يقال بلغ او قارب. لانه يقول ناهزت لان هذه القضية وقعت في حجة الوداع قبل وفاته صلى الله عليه وسلم بنحو ثمانين يوما ثلاثة ان اقرار النبي صلى الله عليه وسلم من سنته لانه لا يقر احدا على باطل - [00:13:07](#)

يعني لو فعل شخص شيئا ما في حضرة النبي صلى الله عليه وسلم وباطلاعه وسكت عليه النبي صلى الله عليه وسلم يقال هذا اقره النبي صلى الله عليه وسلم فهو من - [00:13:41](#)

السنة لانه عليه الصلاة والسلام لا يقر احدا على باطل فلينكر عليه عليه الصلاة والسلام لا يقال الباطل بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم ويسكت عليه كثير من الناس يقال الباطل يتكلم بالباطل او يفعل الباطل بحضرته ويسكت. وهذا خطأ - [00:14:01](#)

بل يجب على الانسان ان ينكر ودرجات الانكار كما بينها النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث بالنسبة لغيره ما هو عليه الصلاة والسلام فلا يقر احدا على باطل فيفهم ان ما اقره النبي صلى الله عليه وسلم يعتبر من السنة - [00:14:27](#)

او ما فعله احد الصحابة رضي الله عنهم وعلم به النبي صلى الله عليه وسلم انه من السنة يقول الصحابي رضي الله عنه كنا نعزل والقرآن ينزل فاتخذ وفهم جواز عزل الرجل عن زوجته - [00:14:50](#)

حال نزول القرآن على ان هذا مباح لانه لو كان منهي عنه او محرم لنزل القرآن بتحريمه كنا نعزل والقرآن ينزل هذا من الاشياء التي فعلها بعض الصحابة رضي الله عنهم حال نزول القرآن واستدل بهذا على الاباحة - [00:15:20](#)

والعزل هو ان يجامع الرجل زوجته فاذا اراد ان ينزل نزع وانزل خارج لغرض من الاغراض كأن يكون يريد الا تحمل او نحو ذلك يقول فعدم الانكار على ابن عباس يدل على امرين - [00:15:50](#)

صحة الصلاة حالة مرور الحمار والرجل راكب عليه وعدم اتيانه بمنكر لانه لو اتى بمنكر لانكر عليه ما تركوه اربعة استدلل بالحديث على ان سترة الامام هي سترة للمأموم وقد عنون له الامام البخاري رحمه الله بقوله باب سترة الامام سترة لمن - [00:16:17](#)

خلفه يعني ان الامام اذا اتخذ سترة انها تكفي عنه وعن خلفه ولو كانوا مئات الصفوف فسترة الامام سترة له ولمن خلفه. والخلاف بين العلماء رحمهم الله هل سترة الامام سترة له ولمن خلفه - [00:16:56](#)

ام ان الامام سترة لمن خلفه والظاهر الاول ان من خلف الامام لا يحتاج الى سترة اذا اتخذ الامام سترة له والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:17:19](#)

يقول الاخ السائل دخلت في عمرة في رمضان مع نية البقاء بمكة لاداء فريضة الحج هل اعتبر متمتعا لا يا اخي المتمتع هو من اتى بعمرة في اشهر الحج وجلس في مكة - [00:18:07](#)

حتى ادى الحج اتى بعمرة في اشهر الحج. ما هي اشهر الحج هي شوال وذو القعدة والعشر الاول من ذي الحجة هذي اشهر الحج اولها يوم عيد الفطر فاذا جاء بعمرة في هذا الوقت في هذه الاثناء - [00:19:03](#)

وجلس في مكة الى ان حج يعتبر متمتع يعني انه اتى في اشهر الحج في سفرة واحدة عليه هدي المتمتع هدي شكر لا هدي جبران فان خرج من مكة من جاء في اشهر الحج - [00:19:38](#)

خرج من مكة الى بلاده وعاد مفردا بالحج فليس متمتع الذي دخل في رمضان وجلس في مكة لا يعتبر متمتعا ليس عليه هذه تمتع فان خرج واتى بعمرة في اشهر الحج وحج اعتبر متمتع - [00:20:18](#)

فان اتى بعمرة في رمضان ثم عاد الى بلاده واتى بالحج مفردا اعتبر مفردا بالحج وليس متمتعا يقول السائل وهل يمكنني ان اصوم ثلاثة ايام قبل ان احرم بالحج يوم التروية - [00:20:52](#)

اولا اذا كانت عمرتك في رمضان وجلست في مكة الى الحج فلست متمتع وليس عليك صيام ولا هدي وانما تحرم بالحج في اليوم الثامن من ذي الحجة مفردا بالحج وليس عليك هدي - [00:21:16](#)

فان اتيت بعمرة في اشهر الحج وحججت من نفس السنة انت متمتع ان استطعت الهدي تذبحه يوم العيد وثلاثة ايام بعده وان علمت انك لا تستطيع الهدي فتصوم ثلاثة ايام في الحج - [00:21:36](#)

قبل يوم التروية ويوم التروية وعرفة او قبل ذلك لا بأس به وسبعة ايام اذا رجعت يقول السائل من بات في مزدلفة حتى ذهب اكثر الليل ثم توجه الى الجمرات - [00:22:02](#)

هل يجوز له ان يرمي الجمرة قبل طلوع الشمس والجواب المبيت بمزدلفة واجب من واجبات الحج والسنة ان يبيت بمزدلفة الى

الفجر فيصللي الفجر في اول الوقت ثم يدعو الله - [00:22:51](#)

ويسأله ويتضرع اليه الوقت موطن من مواطن الدعاء ومواطن الدعاء عرفة ومزدلفة بعد صلاة الفجر وعند الصفا وعند المروة وبعد

رمي الجمرة الاولى والجمرة الثانية في اليومين الحادي عشر والثاني عشر - [00:23:32](#)

والثالث عشر لمن لمن لم يتعجل والسنة ان يصلي الفجر في مزدلفة ويدعو ثم ينصرف من مزدلفة قبل طلوع الشمس النبي صلى الله

عليه وسلم انصرف من مزدلفة قبل طلوع الشمس مخالفة للمشركين - [00:24:19](#)

لان المشركين كانوا لا ينصرفون من مزدلفة حتى تطلع الشمس وكانوا مما يقولون اشرق ثبير كيما نغير يعني اذا طلعت الشمس من

جهة هذا الجبل الذي يسمى ثمير اغاروا يعني انصرفوا الى - [00:24:52](#)

منها النبي صلى الله عليه وسلم خالفهم انصرف من مزدلفة قبل طلوع الشمس فاذا فعل ذلك لن يصل الى الجمرة الا بعد طلوع

الشمس وارتفاعها وهذا هو افضل وقت لرمي جمرة العقبة - [00:25:17](#)

موحا في اول الضحى وقد رخص النبي صلى الله عليه وسلم بالانصراف بعد منتصف الليل للضعفاء من الرجال والنساء والصبيان ولا

بأس ان ينصرف معهم من الاشداء من هم في حاجة اليهم - [00:25:44](#)

ان الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة ما يستطيع ان ينصرفا وحدهم بل لابد معهم من الاقوياء فمن كان معه هؤلاء فقد رخص له في

الانصراف بعد منتصف الليل هم ان رمى الجمرة بعد وصوله الى منى - [00:26:20](#)

صحة وان انتظر الى ما بعد طلوع الشمس وارتفاعها فذلك افضل وان رمى بعد وصوله الى منى قبل طلوع الشمس فلا حرج عليه

فعرنا ان من انصرف بسبب من معه من الضعفاء - [00:26:48](#)

والعجزة ان الافضل له ان يبقى في منى حتى تطلع الشمس ويرمي فان رمى قبل ذلك فلا بأس ان شاء الله يقول السائل زوجتي حملة

قبل النكاح ثم اتفقت مع وليها - [00:27:13](#)

قبل الوضع فهل يجوز هذا العقد لا يا اخي ما يجوز هذا العقد لا يجوز ان تعقد على امرأة حبلى سواء كان هذا الحمل من نكاح قبلك

بشبهة هي معذورة فيه - [00:27:57](#)

زنا كلها سوا من حيث الحكم بالنسبة لعقدك فانت لا يصح ان تعقد عليها حتى تعتد من هذا الوطء الحاصل قبل عقدك ايا كان نوع هذا

العقد زوج قبلك وطلقها وهي حبلى فلا تعقد عليها لانها لا تزال في العدة - [00:28:20](#)

موطوءة بشبهة اتاها شخص وهي نائمة مثلا يظنها زوجته جامعها فحملت منه فهذا يسمى وطأً بشبهة او وطئت بزنا فلا يصح العقد

عليها حتى تضع حملها. لانها في حال الحمل هي في عدة من غيرك - [00:28:49](#)

والعقد عليها حال حملها باطل فلا يجوز هذا العقد ولا يصح ولا يحل لك المرأة يقول الاخ اتيت بعمره في اشهر الحج لنفسى واريد ان

اتي بعمره اخرى عن امي فمن اين احرم - [00:29:17](#)

وهل الافضل العمرة الافضل الطواف واقول ما دمت دخلت مكة بعمره فلا يحسن اخي ان تخرج للاتيان بعمره اخرى وانما ان خرجت

لغرض من الاغراض واردت العودة الى مكة فتعود اليها بعمره عن امك او عن من شئت - [00:30:00](#)

واما ما دمت بمكة فلا يحسن ان تخرج من اجل العمرة وانما عليك ان تكثر من الطواف بالبيت شرفه الله اكثر من الطواف بالبيت فان

خرجت لغرض من الاغراض سافرت للمدينة - [00:30:42](#)

الطائف بجدة لاي مكان قريب او بعيد ثم اردت العودة الى مكة فعد اليها اخي بعمره عن نفسك او عن من شئت ولو اعتمرت اكثر من

عمرة في اشهر الحج - [00:31:03](#)

فليس عليك الا هدي واحد لو اتيت تعتبر متمتع خرجت بحاجة من الحاجات في الطائف وعدت من الطائف الى مكة بعمره متمتعاً بها

الى الحج. فانت متمتع وعليك هديك الاول ليس لا هدي اخر هدي واحد - [00:31:21](#)

ثم بعد ذلك وسافرت الى المدينة لزيارة المسجد النبوي ثم عدت من المدينة بعمره متمتعاً بها الى الحج. فانت متمتع كل هذه لو اتيت

بها واكثر منها فليس عليك الا هدي واحد هدي التمتع - [00:31:48](#)

ان استطعته والا صم ثلاثة ايام بالحج وسبعة ايام اذا رجعت هذا الاخ الذي يذكر عن ابنته انها تكلم الشباب ونحو ذلك عليه ان يستمر معها بالنصيحة والاخذ على يدها ومنعها عن ذلك لان هذا يوقعها - [00:32:16](#)

الريبة وقد يجرها الى المحرم والى الفاحشة وانما على البنت ان تحفظ نفسها وتلزم بيتها ولا تخرج الا لحاجة او لطلب علم او للاستفادة ولا تكلم من ليس محرما لها - [00:33:35](#)

ولا توقع نفسها مواقع الريبة والشك وعلى والدها ان يكرر النصيحة والتوجيه ولا يبأس يقول الاخ انا فقير وقد تأتيني زكاة الفطر في رمضان هل يجوز ان اخرج من هذه زكاة الفطر عن نفسي؟ الجواب نعم - [00:34:00](#)

اذا كان ما اتاك يزيد عن حاجتك يوم العيد فاخرج صدقة الفطر منها ولو انها جاءتك صدقة فطر فمثلا ليلة العيد اتاك صدقة فطر وهذه الصدقة انت في حاجة اليها يوم العيد - [00:34:38](#)

تأكلها انت واولادك يقول لا يلزمك ان تخرجها صدقة فطر ما دمت في حاجة اليها كلها اذا قلت اتاني اكثر من حاجتي يوم العيد حاجتي يوم العيد يكفيني صاع واتاني عشرة - [00:35:01](#)

هل اخرج من هذه العشرة صدقة الفطر عني وعن زوجتي وعن اولادي؟ نقول نعم تخرج من هذه لاني ملكتها فهي صدقة فطر عن صاحبها صارت ملكا لك وانت حر فيها - [00:35:20](#)

تعطيها صدقة فطر عنك او تبيعها او تدخرها للاكل هذا الذي يقول انه جاء الى مكة في رجب رغبة في الاعتبار في رجب عليك اخي والجميع ان نعلم انه لا مزية - [00:35:44](#)

ولا فضيلة لعمره في رجب سائر ايام السنة سوا سوى الاعتبار في رمضان وبعض العلماء فضل العمرة في اشهر الحج لان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر ابا عمر كلهن في اشهر الحج - [00:36:41](#)

وعمره رمضان قال عنها عليه الصلاة والسلام عمرة في رمضان تعدل حجة وفي رواية معي واما رجب فضيلة للعمرة فيها رغبته في الحج كيف يحرم؟ وهل عليه عدل؟ الجواب انه يحرم من مكة - [00:37:07](#)

ويحرم مفردا بالحج وليس عليه هدي اذا لم يأتي بعمرة في اشهر الحج اما ان سافر في اشهر الحج وعاد الى مكة بعمرة في اشهر الحج فهو متمتع عليه هدي التمتع - [00:37:33](#)

اما ان جلس في مكة ولم يخرج منها واحرم في اليوم الثامن من ذي الحجة بعمرة بالحج مفردا فليس عليه هدي يقول هل يجوز الحج عن الغير باجر واذا جاز ذلك فهل له بعد ذلك اجر من الله - [00:38:00](#)

اولا يجوز الحج عن الغير ثم هذا الذي يحج عن الغير ويأخذ مكافأة بحسب نيته والله جل وعلا يعلم السر واخفى يعلم ما في نفس العبد ان كان غرضه المال - [00:38:39](#)

فليس له سواه وان كان غرضه قضاء حاجة اخيه المسلم بالحج عنه وتأدية الفريضة او كان بعيدا عن مكة ويرغب مشاركة المسلمين في موسم الحج ولا يستطيع ان يحج من ماله - [00:39:02](#)

فاخذ المال هذا ليحج عن الغير ليشرك المسلمين في الموسم. فهو على حسب نيته يقول هل هناك تعارض بين فعل ابن عباس بمرور بين الصفوف وبين قول النبي صلى الله عليه وسلم - [00:39:25](#)

يقطع الصلاة الرجل المرأة والشيطان والحمار اولا ليس هذا لفظ الحديث وانما لفظ الحديث سيأتي غدا ان شاء الله والخلاف في هذا سيأتي في درس غدا ان شاء الله والذي ورد انه يقطع الصلاة - [00:40:05](#)

المرأة والحمار والكلب الاسود وسأل السائل النبي صلى الله عليه وسلم ما بال الاسود عن الاحمر غيره فقال الكلب الاسود شيطان كما سيأتي ان شاء الله يقول في جامع في بلادنا - [00:40:34](#)

فيه قبر في قبلته هل تصح الصلاة به في هذا الجامع والجواب ان كان الجامع بني بعد دفن الميت في القبر فلا تصح الصلاة في هذا الجامع لانه بني على القبر - [00:42:09](#)

واما ان كان الجامع اولا ثم ادخل فيه هذا القبر فيجب نبش القبر واخراجه الى قبور المسلمين وتصح الصلاة في المسجد الاحقية

للسابق منهما ان كان السابق هو المسجد ويجب ابعاد القبر - 00:42:36

وان كان السابق هو القبر فيجب هدم المسجد ولا تصح الصلاة فيه يقول هل مرور المرأة بين الصفوف يبطل الصلاة او لا يبطلها او لا مرور المرأة بين الصفوف لا يبطلها في اي مكان - 00:43:03

ما دام ان الامام اتخذ سترة ولم تمر المرأة بينه وبين سترته فاذا مرت بين الصفوف والصفوف تابعة للامام فلا اشكال في هذا ولا تبطلوا الصلاة ثم ان مرورها في المسجد الحرام خاصة - 00:43:53

لا يبطل الصلاة ولا يؤثر عليها ان شاء الله هذه البطاقة مع الاخ فيها الصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا حسن لكن من في اثنائها الله - 00:44:17

رب محمد صلى الله عليه وسلم نحن عباد محمد صلى الله عليه وسلم هذا كفر اذا قال المرء عن نفسه انه عبد محمد فقد كفر بالله جل وعلا. وهو عدو - 00:45:57

محمد صلى الله عليه وسلم وللمسلمين لان النبي صلى الله عليه وسلم لا يرضى ان يجعل مع الله شريكا لا هو ولا غيره صلوات الله وسلامه عليه الذي يقول انا عبد محمد - 00:46:20

يقول هذا عدو الله وعدو رسوله صلى الله عليه وسلم وعدو المسلمين قاطبة. هذا كافر والكافر عدو لله ولرسوله وهذا تقرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يبغض عليه الصلاة والسلام - 00:46:42

هذا كفر تعالى المسلم ان ينتبه لا يقع في الخطأ ويقع في الكفر من حيث يشعر او لا يشعر نحن عباد الله والعبادة لله وحده لا شريك له والرسول صلى الله عليه وسلم - 00:47:07

حقه المتابعة والطاعة وتحقيق شهادة ان لا اله الا الله الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد له بالطاعة والخلوص من الشرك وتحقيق شهادة ان محمدا رسول الله طاعته فيما امر وتصديقه فيما اخبر - 00:47:43

واجتناب ما نهى عنه وزجر والا يعبد الله الا بما شرع لا نعبد ربنا الا بما شرعه الرسول صلى الله عليه وسلم هذا في كلام في العربي وهو هذا الخطأ الذي - 00:48:12

قلته وفي كلام بلغات اخرى ينبغي ان ينتبه له كونه يكتب على الغلاف مثل هذا الله محمد هذا ما يجوز لان المرء كانه جعلهما قرينان او كأنهما سوا الله وانما يقال الله جل جلاله - 00:48:44

ومحمد صلى الله عليه وسلم ويقال لا اله الا الله محمد رسول الله اما ان يقال الله محمد يعني كأنهما تعالى الله يقول اهل مكة اذا ارادوا التمتع بالحج من اي مكان يحرمون - 00:49:11

يحرمون من الحلم يحرم من الحل ويتحلل من عمرته ثم يحرم في الحج من مكة وليس عليه هدي ما دام انه من اهل مكة يقول اذا لم يتخذ الامام سترة - 00:50:02

هل يلزم المأموم ان يتخذ سترة؟ الجواب لا لا يتخذ سترة ما دام خلف الامام يقول السائل رمي الجمرات يكون على العمود على الحوض رمي الجمار تكون الجمار بالحوض ولا ينبغي للشخص - 00:51:08

ان يعتمد رمي العمود لانه اذا رمى العمود ربما قفزت الجمرة ووقعت خارج الحوض فما تكفي وما تجزي وانما المطلوب ان تقع في الحوض والعمود الشاخص جعل علامة على مكان الرمي - 00:51:43

ليس هو المقصود بالرمي كما يظن البعض انه يعتمد ان يظرب العمود لا يا اخي اجعل الحصاد تسقط في الحوض ولا توجهها الى العمود فتقفز الحصاد وتخرج خارج الحوض فلا تجزئ - 00:52:08

فلا تجزئك يقول هل يجوز لي ان اعتمر عمرتين في يوم واحد في حلق واحد لا يا اخي هذا عبث عمرتين في يوم واحد لمن يحج حجتين في سنة يتحلل من الحجة الاولى مثلا - 00:52:29

في حدود منتصف الليل بعد منتصف الليل ثم يحرم من جديد ويذهب الى عرفات ويقف فيها ويأتي بحجة لكن هذا عبث يعني هو يتصور من حيث الواقع لكنه لا يتصور شرعا لا يجوز شرعا - 00:53:06

يحج حجتين في سنة او يعتمر عمرتين في يوم هذا عبث رجل يا مع زوجته وهي محرمة بعمرة ماذا عليه وماذا عليها الرجل ليس محرم لا يجوز للرجل ان يجمع زوجته - [00:53:28](#)

وهي محرمة فان جامعها بعد الطواف والسعي ولم يبق الا التقصير العمرة صحيحة وعليها هدي وان جامعها قبل الاتيان بالطواف والسعي بطلت العمرة ووجب عليها ادائها ولو هي باطلة والتحلل منها - [00:54:16](#)

ثم يجب عليه عليها ان تقضيها في وقت اخر يقول ما هي المزارات التي يذهب اليها الحاج في مكة المزارات الكعبة شرفها الله والمسجد الحرام شرفه الله ومن في اليوم الثامن من ذي الحجة - [00:54:51](#)

وعرفة في اليوم التاسع من ذي الحجة ومزدلفة في ليلة العاشر من ذي الحجة بعد عرفة ومن اليوم العاشر من ذي الحجة والمسجد الحرام وطواف الافاضة في اليوم العاشر من ذي الحجة او ما بعده - [00:55:32](#)

هذه هي المزارات الشرعية وهي المناسك اداء النسك اما الذهاب الى مكان كذا ومكان كذا سوى زيارة القبور قبور المسلمين في مكة كضائر البلدان ليس هناك ميزة لمكة عن غيرها - [00:56:02](#)

اذا كنت في مكة وزرت المقابر وسلمت عليهم وتذكرت انك صائر الى ما صاروا اليه هذا حسن. لقوله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور الا فزوروها فانها تذكركم الاخرين - [00:56:31](#)

فعلى المسلم ان يتقيد بالاداب والتعاليم التي ارشد اليها الرسول صلى الله عليه وسلم ولا يفسد عمل وحجة وعبادته بالخرافة والبدعة والاختلاف باقوال المبتدعين وانما عليه ان يتقيد ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:56:54](#)

تركتمكم على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها الا هالك وقال صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد وفي رواية من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد - [00:57:40](#)

فلا يجوز ان نتعبد الله جل وعلا بغير ما شرعه الرسول صلى الله عليه وسلم ومن تحقيق شهادة ان محمدا رسول الله طاعته فيما امر. اذا امرنا بشيء نطيعه وتصديقه فيما اخبر - [00:58:09](#)

اذا اخبرنا عن شيء من احوال يوم القيامة نصدقه صلى الله عليه وسلم. لانه لا ينطق عن الهوى. ان هو الا وحي يوحى اخبرنا بشيء لم يقع نعلم انه سيقع - [00:58:31](#)

واجتناب ما نهى عنه وزجر شيء نهانا عنه النبي صلى الله عليه وسلم يجب علينا ان ننتهي عنه والا نعبد الله الا بما شرع. هذه مهمة لا نعبد ربنا الا بما شرعه النبي صلى الله عليه وسلم. امر به - [00:58:49](#)

ودعا اليه نساوع ونستجيب ونعبد الله اما شيء لم يشرعه عليه الصلاة والسلام فنجتنبه لانه يبطل عملنا يفسد علينا عملنا من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد يعني مردود عليه - [00:59:16](#)